**الإمامة وصلاة الجماعة**

**إدراك الإمام بعد الرفع من الركوع**

السؤال: **ما هي السنة عندما أُدرك الإمام وقد رفع من الركعة، فهل آتي بدعاء الاستفتاح، أو أنني أقول: ربنا ولك الحمد؟ وكذلك إذا أدركتُه وهو ساجد، فهل أنتظر حتى يستوي قائمًا ثم أُكبّر للصلاة، أم أنني أسجد معه قبل قيامه؟**

الجواب: إذا جاء المسبوق إلى الصلاة وقد سُبق ببعضها فإنه يُكبر للإحرام، ثم يلحق بالإمام على الصفة التي هو عليها، ولا يستفتح بل يصنع كما يصنع الإمام مباشرة؛ لقول النبي -عليه الصلاة والسلام-: **«إذا أتى أحدكم الصلاة والإمام على حال فليصنع كما يصنع الإمام»** [الترمذي: 591]، فإن كان راكعًا كبّر للإحرام ثم كبّر للركوع ولحق به، وإن كان رافعًا فكذلك، وإذا أدركه وهو ساجد أيضًا يصنع كما يصنع، فيسجد معه بعد أن يكبّر للإحرام وهو قائم، فتكبيرة الإحرام محلها القيام، فلا يكبّر وهو يركع، أو وهو يسجد، بل يكبّر للإحرام وهو قائم، ثم إن كبّر للانتقال من ركوع أو سجود، أو اكتفى بتكبيرة الإحرام وتَبع الإمام، فالأمر فيه سعة.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة السادسة والستون 27/1/1433هـ